


مواقيت الصلاة

سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟
قَالَ: (الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا).
أخرجه الترمذي وأبو داود

قال الله تعالى: ﴿أَنِمِ الصَّلَاةَ لِلذُّلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ الإسراء: 78. وقد انتظمت هذه الآية جميع أوقات الصلوات؛ فذلوك الشمس: من الزوال إلى الغروب (وفيه الظهر والعصر)، وغسق الليل: ظلمته (وفيه المغرب والعشاء)، وقرآن الفجر (فيه الصبح).



توضيحات:

- السهم (---) يرمز لوقت الصلاة الاختياري الذي يجوز أداء الصلاة في أي جزء من أجزائه، والأفضل فعلها في أوله.
- السهم (---) يرمز لوقت الصلاة الضروري الذي لا يجوز تأخير الصلاة إليه إلا لعذر مقبول شرعا.
- ومجموع الوقت الاختياري والوقت الضروري هو وقت أداء الصلاة، وبعده هو وقت القضاء.
- لا تصح الصلاة قبل دخول وقتها (إلا في حالة الجمع). ومتى دخل وقت الصلاة جاز فعلها، وإن تأخر الأذان.
- لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها حتى وإن عجز المصلي عن فعل بعض شروطها كالطهارة واستقبال القبلة، أو عجز عن فعل بعض فرائضها كالقيام، وإنما يجب عليه فعلها على الحال التي يستطيع.